

## مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

### الرقابة على لحم الحلال في ديار غير المسلمين فرنسا نموذجا

قمرأوي عزالدين \*

كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة وهران (الجزائر)

[kamraouiaz@yahoo.fr](mailto:kamraouiaz@yahoo.fr)

تاريخ النشر: 2021/09/01

تاريخ القبول: 2021/08/01

تاريخ ارسال المقال: 2021/06/08

\* المؤلف المرسل.

## الملخص:

يطرح موضوع اللحم الحلال الكثير من النقاش الفقهي بين الجالية المسلمة ومؤسسات الدولة في ديار المهجر، حيث عقدت مؤتمرات وندوات دولية تعنى بهذا الموضوع وما يثيره من إشكالات في نصوص قانونية أجنبية لا تراعي خصوصيات المسلمين، ومن هنا كان موضوع الرقابة على لحم الحلال في ديار غير المسلمين من أهم المواضيع التي تحظى باهتمام الجمعيات الدينية في المهجر

**الكلمات المفتاحية:** اللحم الحلال ; الضوابط الشرعية ; الرقابة ; الجالية المسلمة

## Abstract :

The issue of halal meat raises a lot of doctrinal debate between the Muslim community and state institutions in the diaspora, where international conferences and symposiums have been held on this issue and the problems it raises in foreign legal texts that do not take into account the privacy of Muslims, hence the issue of censorship of halal meat in non-Muslim lands. One of the most important topics of interest to religious societies in the diaspora

## مقدمة:

من وراء إنتاج واستهلاك لحم "الحلال" في الديار غير الإسلامية، تثار مسألة الأسس التي يقوم عليها نظام الدولة العلمانية، أي الفصل بينها وبين الدين كما هو الحال في فرنسا منذ قانون 1905، كما تطرح هذه الإشكالية على ساحة النقاش العلاقة بين مؤسسات الدولة والجالية المسلمة القوية بمؤسساتها التمثيلية. فهل تخضع حقيقة هذه المادة الاستهلاكية لمقاييس الشرعية الإسلامية من حيث رقابة تأصيلها الديني وتحقيق نوعيتها ووسمها<sup>1</sup> وحماية مستهلكيها من المسلمين؟

تتجلى أهمية هذه الدراسة من حيث أنها تتطرق ليس فقط للمفهوم الشرعي للأغذية "الحلال" (اللحوم على وجه الخصوص) - من منظور فقهي بتحديد الضوابط الشرعية وبيان حكمها-، بل في تحليلها لمفهوم "الحلال" في بيئة غير إسلامية (فرنسا). ومن خلال الأسئلة المطروحة ومحاولة الإجابة عنها، سنتوقف عند تطور القوانين المنظمة لقواعد الذبح حسب الدين الإسلامي *rituel abattage* حسب تعبير النصوص الفرنسية ابتداء من قانون 1964 (16 أبريل) ثم مرسوم 1970 ومراسيم 1980، مروراً بالقانون الرعوي التي تشكل كلها المنظومة التشريعية والتنظيمية الوطنية، في بيئة تتعايش فيها أجناس من البشر، تشكل سيفساء من الإثنيات والجنسيات والمذاهب.

كما تهتم الدراسة بكيفية التدخل القانون الأوروبي عبر التعليمات Directives الصادرة من الاتحاد (CE. 119/93) لنخلص إلى التساؤل إن كانت هذه النصوص "العلمانية" تحترم أم لا الضوابط كما وردت في الشريعة الإسلامية أم أن ختم "حلال" فارغ من معناه، وما هي مسؤولية الجهات الدينية الإسلامية المشرفة قانوناً

على احترام هذه الضوابط (مسجد باريس، مسجد إيفري Ivy والمسجد الكبير لليون)، من خلال أتمتها المعينين، كأشخاص موثوقين ومؤتمنين.

وتتجلى الأهمية الثانية في آنية الإشكالية وتكرار طرحها -سياسيا- مع حلول كل عيد (الأضحى)<sup>2</sup>، وانفجار سوق لحم "الحلال" ومنافسته للجزارة العادية. إن إنتاج لحم "الحلال" هو أكثر تكلفة من "اللحم العادي"، مما يطرح إشكالية الغش في تمرير الحرام على أساس أنه حلال، في سوق عالمية تقدر حجمها بـ 150 مليار دولار (أوروبا وحدها 18 مليار دولار وفرنسا 3 مليار أورو لـ 5 مليون مستهلك مسلم).

أهمية الدراسة يفرضها أيضا احتكار النظر فيها من فقهاء قانونيين وعلماء اجتماع غربيين ليسوا على دراية بالقواعد الشرعية، مما يغلب على كتاباتهم طابع الذاتية والسطحية إن لم نقل هاجس الإسلاموفوبيا.

والأهمية الأخرى تنبع من قلة الدراسات والندوات حول هذا الموضوع اللهم إلا مؤتمراً وحداً عقد في الرياض سمي: "المؤتمر العالمي للرقابة على اللحوم الحلال" نظمتها الهيئة السعودية للغذاء والدواء وحشدت له المنظمة عدداً من الباحثين المتخصصين في القضايا الشرعية والعلمية والاقتصادية، لكنه تجنّب المسائل القانونية التنظيمية الأوروبية.

### المطلب الأول: تذكير بالضوابط الشرعية

ليس الغرض من إدراج فصل تمهيدي للضوابط الشرعية للذبائح هو إعادة طرح ما كتب فيه، فالموضوع طويل ومتشعب سبق للفقهاء القدامى والمحدثين أن تناولوه بالتفصيل والتدقيق، وتزخر المكتبات بمؤلفاتهم<sup>3</sup>، إنما القصد هو وضع الإطار العام لهذه الضوابط بغية فخص مطابقتها في معالجة إن كانت القوانين الفرنسية تستجيب حقيقة لها، وما هي القيمة الدينية لتزكية اللحم بـ "الحلال".

الأصل العام في الأطعمة عموماً هو الحلال، والحرام مستثنى لما فيه من الضرر الخبيث على حياة الإنسان، أما الحلال الطيب فهو مقصد الشرع من الإباحة للطعام كما قال تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ ﴿وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ﴾ ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ {الأنعام: 118-121}. وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ {البقرة: 127} وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ {البقرة: 168}، ونهى عن أكل الحرام الخبيث بقوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾ {الأنعام: 121} وقال: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ {المائدة: 3}.

فما عدا ما حرّم الله من اللحوم فهو حلال طيب، والذي حرمه الله هو: الميتة والدم ولحم الخنزير وما ذبح لغير الله من الأصنام والمعبودات من دون الله أو ذكر عليه اسم غير الله، وسباع البهائم والطيور التي تفرس بأنيابها أو مخالبها، وكل ما هو مستخبت من الحشرات والطيور ونحوها، أو مضر بالصحة، وما عدا ذلك فهو حلال من حيوانات البر والبحر كبهيمة الأنعام، وهي الإبل والبقر والغنم، والدجاج والسمك، وصيد البر من الطّبأ والأرانب.

شروط الشرعية في الذبح هي خمس ولا يشترط اجتماعها؛ القبلة والبسملة والديانة الإسلامية للذباح واستعمال السكين من النصل الحديدي وقطع الأوداج الأربعة. فإن اتفقت المذاهب الأربعة عموماً على ثلاث؛ أهلية الذابح، وصفة آلة الذبح، وقطع ما يجب قطعه في الذكاة، اختلفت في التسمية، وليس المقام هنا للخوض في هذه التفاصيل.

لقد حدد مجمع الفقه في دورته العاشرة بالسعودية بعض هذه الضوابط الشرعية بكل تفاصيلها في قرار مرجعي<sup>4</sup> فاشتراط لصحة التذكية أن يكون المذكي بالغاً أو مميزاً، مسلماً أو كتابياً (يهودياً أو نصرانياً)؛ فلا تؤكل ذبائح الوثنيين، واللا دينيين، والملحدين، والمجوس، والمتردين، وسائر الكفار من غير الكتابيين، وأن يكون الذبح بآلة حادة تقطع وتفري بحدّها؛ سواء كانت من الحديد أم من غيره مما ينهر الدم، ما عدا السن والظفر. فلا تحل المنخقة<sup>5</sup> بفعلها أو بفعل غيرها، ولا الموقوذة<sup>6</sup> ولا المتردية<sup>7</sup> ولا النطيحة<sup>8</sup>.

للتذكية آداب، وهي الحجة التي ستستخدمها الجهات المناهضة للذبح الإسلامي، بينما يرد المجمع الفقهي الإسلامي منها إلى ضرورة الرفق والرحمة بالحيوان قبل ذبحه، وفي أثناء ذبحه، وبعد ذبحه: "فلا تحد آلة الذبح أمام الحيوان المراد ذبحه، ولا يذبح حيوان بمشهد حيوان آخر، ولا يذكي بآلة غير حادة، ولا تعذب الذبيحة، ولا يقطع أي جزء من أجزائها ولا تسلخ ولا تغطس في الماء الحار ولا ينتف الريش إلا بعد التأكد من زهوق الروح."

سيأتي لاحقاً الحديث عن التدويخ في التشريع الفرنسي والأوروبي لكن لا بأس أن نتوقف في سياق سرد موقف المجمع الإسلامي حوله، للتذكير برأيه، فالأصل عنده، هو أن تكون التذكية الشرعية بدون تدويخ للحيوان، "لأن طريقة الذبح الإسلامية بشروطها وآدابها هي الأمثل، رحمة بالحيوان وإحساناً لذبحته وتقليلاً من معاناته"، إلا أن المجمع جوّز تذكي الحيوانات بعد التدويخ إذا توافرت شروط، حددها الخبراء في الوقت الحالي بما يلي:

أن يتم تطبيق القطبين الكهربائيين على الصدغين أو في الاتجاه الجبهي - القذالي (القفوي).

أن يتراوح الفولطاج ما بين (100 - 400 فولت).

أن تتراوح شدة التيار ما بين (0.75 إلى 1.0 أمبير) بالنسبة للغنم، وما بين (2 إلى 2.5 أمبير) بالنسبة للبقر.

أن يجري تطبيق التيار الكهربائي في مدة تتراوح ما بين (3 إلى 6 ثوان).

في نفس السياق، رفض المجمع تدويخ الحيوان المراد تذكيته باستعمال المسدس ذي الإبرة الواقذة أو بالبلطة أو بالمطرقة، ولا بالنفخ على الطريقة الإنجليزية، وعدم تدويخ الدواجن بالصدمة الكهربائية، كما لم يحرم ما ذكي من الحيوانات بعد تدويخه باستعمال مزيج ثاني أكسيد الكربون مع الهواء أو الأكسجين أو باستعمال المسدس ذي الرأس الكروي بصورة لا تؤدي إلى موته قبل تذكيته.

أما في الديار غير الإسلامية - وهذا هو موضوعنا - أوصى المجمع المسلمين المقيمين في البلاد غير الإسلامية أن يسعوا بالطرق القانونية للحصول على الإذن لهم بالذبح على الطريقة الإسلامية بدون تدويخ، وهو ما تحقق قانوناً، لكن تكذبه الممارسة كما سنراه لاحقاً. وفي هذا السياق نبه الشيخ عبد الله بن حميد رئيس مجلس القضاء الأعلى السعودي إلى أن ذبائح غير المسلمين الموجودة في الغرب لا تحل؛ لأنها لا تراعي الطريقة السليمة في الذبح. بينما يحللها الشيخ محمد رشيد لأن العلة في التذكية إزهاق لروح الحيوان دون تعذيبه، وتجاوز بأية وسيلة تؤدي إلى ذلك، ولو بالقتل الكهربائي دون إنحار، كما أن الحكمة من إباحة طعام أهل الكتاب بمجاملتهم ومحاسنتهم دون النظر إلى طريقة ذبحهم فالمسألة ليست تعبدية. أما مجمع الفقه الاسلامي فقرر أنه إذا كان استيراد اللحوم من بلاد غالبية سكانها من أهل الكتاب وتذبح حيواناتها في المجازر الحديثة بمراعاة شروط التذكية الشرعية المبينة فهي لحوم حلال وسيتدلون بقوله تعالى: ﴿وَطَعَامَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَّ لَكُمْ﴾ {المائدة: 5}. أما اللحوم المستوردة من بلاد غالبية سكانها من غير أهل الكتاب فهي محرمة، لغلبة الظن بأن إزهاق روحها وقع ممن لا تحل تذكيته. وعموماً تحل اللحوم المستوردة إذا تمت تذكيته تذكياً شرعية تحت إشراف هيئة إسلامية معتمدة وكان المذكي مسلماً أو كتابياً فهي حلال.<sup>9</sup>

بعد هذا العرض الوجيز للضوابط الشرعية، نتساءل الآن عن مدى مراعاة السلطات الفرنسية لهذه الضوابط، وقبل ذلك لا بد أن نستعرض المشهد الاسلامي الفرنسي ومؤسساته، التي خول لها القانون صلاحية تركية لحم "الحلال".

### المطلب الثاني: المشهد الاسلامي الفرنسي ومؤسساته

الاسلام هو ثاني دين في فرنسا بعد المسيحية. وأفادت دراسة أعدتها مؤسسة CSA في 2006، أن 88% من مسلمي فرنسا يصومون رمضان، 43% يؤدون الصلوات الخمس، 20% يقرأون القرآن، 17% يقصدون المساجد على الأقل مرة واحدة في الأسبوع، و8% مرة واحدة على الأقل في الشهر، و4% حجوا إلى بيت الله. وأدلت كل الدراسات المتعلقة بسوسيولوجيا الاستهلاك التي أعدت في فرنسا<sup>10</sup> بما فيها التقارير<sup>11</sup> أن المسلمين الملتزمين بقواعد الدين أم لا، يتجنبون الممنوعات الغذائية، خصوصاً فيما يتعلق بلحم الخنزير، وعند فئة الشباب على وجه التحديد.

فرنسا دولة علمانية بنص قانون 9 ديسمبر 1905 الذي يفصل بين الدين والدولة مع إقرار حرية المعتقد ضمان ممارسة الشعائر في حدود مقتضيات النظام العام (المادة 1)، ولا تتدخل الدولة في تموين الكنائس والمعابد

والمساجد. أما دستور 4 أكتوبر 1958 فأعاد صياغة هذه المبادئ معلناً أن فرنسا جمهورية لائكية: "تحقق العدل بين جميع المواطنين أمام القانون، دون تمييز مرتبط بالأصل أو العرق، أو الدين..."

لا يوجد رقم دقيق عن عدد المسلمين لعدم وجود إحصاء رسمي، إذ يمنع القانون كل إحصاء مبني على الانتماء الديني، لكن يقدر عددهم ما بين 4 و 5 ملايين، يمثلون فسيفساء من الإثنيات والمذاهب... سعت السلطات الفرنسية منذ الثمانينات إلى تنظيمهم في جمعيات بهدف التواصل معها. وأصبح المشهد يضم اليوم المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية (Conseil français du culte musulman CFCM)، الذي يمثل مسلمي فرنسا وينظم ممارسة الشعائر وهو الوسيط بين المسلمين والحكومة الفرنسية، أسسه نيكولا ساركوزي Nicolas Sarkozy في 2003 أثناء توليه وزارة الداخلية، ويرأسه الطبيب من أصل جزائري ديل بوبكر. انتخب في 2003 و 2005 و 2013. يتدخل المجلس في بناء المساجد وتكوين بعض الأئمة، والتكفل بالمساجين المسلمين والمجندين، ويراقب أيضاً سوق كل المواد الاستهلاكية تحت علامة "حلال". يشرف عليه مجلس إدارة منتخب لثلاث سنوات من ممثلي مساجد فرنسا المعتمدة. أما في النواحي فهناك المجالس المحلية للدين الإسلامي (CRCM) منتخبة لنفس المدة<sup>12</sup>.

وتتخبط بالمجلس مجموعة من التنظيمات والجمعيات:

- الفيدرالية الوطنية لمسلمي فرنسا Fédération nationale des musulmans de France  
FNMF France، بتدعيم مغربي.

- لجنة مسلمي أتراك فرنسا Comité de coordination des musulmans turcs de France  
CCMTF،

- الفيدرالية الفرنسية للجمعيات الإسلامية لإفريقيا والقمرور وجزى الأنتي FFAIACA،

- الفيدرالية "الدعوة ورسالة العقيدة والعمل la Fédération Invitation et mission  
pour la foi et la pratique

- المسجد الكبير لباريس GMP،

- تجمع مسلمي فرنسا Rassemblement des musulmans de France RMF،

- اتحاد المنظمات الإسلامية لفرنسا Union des organisations islamiques de France  
UOIF قريبة من الإخوان المسلمين.

- الفرع الفرنسي لجماعة التبليغ.

نظرا لتعدد المذاهب، والتيارات والمساجد والمصالحات التي تقدر عددها 1400، قررت وزارة الداخلية الفرنسية اعتماد سوى ثلاث مساجد للإشراف على التزكية الإسلامية للحوم "الحلال"؛ المسجد الكبير لباريس Mosquée de Paris، المسجد الكبير لليون Grande Mosquée de Lyon، ومسجد إيفري Mosquée d'Ivry.

مسجد باريس هو أقدم مساجد فرنسا يرتبط تاريخيا بالجزائر وبالأستعمار، دشن في 15 يوليو 1926، يقوم بتزكية اللحم الحلال منذ 1939. أما مسجد إيفري فهو أكبرها، يخضع لنفوذ المغاربة وليس هذا غريبا عندما نعلم أن الموارد المالية التي مكنت من إنجازه، جاء جزأ كبير منها من تبرع العاهل المغربي، الحسن الثاني، وأيضا من العاهل السعودي فهد بن عبد العزيز. أما مسجد ليون، فلقد رأى النور بعد أخذ ورد، دام عشر سنوات وعدة رخص بناء يبطلها القضاء، ثم يُدشن أخيرا في 30 سبتمبر 1994، بحضور وزير الداخلية، وسفير المملكة العربية السعودية. وجاء مصدر كبير من تمويله من الخزينة العمومية الفرنسية<sup>13</sup>، فضلا على اسهام المملكة السعودية وسخاء المؤمنين.

### المطلب الثالث: التنظيم الفرنسي والأوروبي للحوم "الحلال"

يدخل تنظيم الذبح المذهبي abattage rituel في إطار ضمان ممارسة الشعائر الدينية داخل منظومة التدابير الإدارية المتعلقة بالحماية الحيوانية والصحة الغذائية وحماية البيئة. وهو بهذا الشكل يعتبر استثناء عن القواعد العامة التي تشترط التدويخ السابق قبل الذبح. واعتبرت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية "شعار شالوم ضد فرنسا"<sup>14</sup>، أن هذا الاستثناء يمثل "التزام إيجابي للدولة يهدف إلى تحقيق الاحترام الفعلي لحرية ممارسة الشعائر".

لم يعرف لا المشرع الفرنسي ولا القضاء ولا التنظيم الأوروبي مفهوم لحم "الحلال". وحتى الجهات الإسلامية المتعاملة مع الحكومة الفرنسية، لم تصدر ما يوضح هذا المفهوم أو ما ينطوي عليه، وبالرغم من ذلك، أستخدم هذا المفهوم في عدة نصوص وتقارير يستفاد منها أن:

لحم "الحلال" هو كل لحم ناتج عن إماتة حيوان يكون باتجاه القبلة، دون تدويخ، بقطع الحلقوم والمريء والودجين، على أن يكون على يد "مضحّي" ينطق بالتسمية عند عملية الذبح.<sup>15</sup>

"C'est un abattage qui se fait sans étourdissement, par égorgement sectionnant trachée et œsophage, tourné vers La Mecque, par un sacrificateur musulman prononçant des paroles sacramentelles".

مدلول آخر للحوم "الحلال" يختزله في "ذبح الحيوان دون تدويخه"، سواء أكان سابقا أو لاحقا على الذبح.

يخلط كثير من المستهلكين المسلمين بين مفهوم "الحلال" واللحم "البيولوجي" bio، من ذلك لا يعتبر حلالاً لحم مصدره حيوان تم تسمينه بجرعات كبيرة من المضويات العضوية antibiotiques، أو تمت تربيته داخل أقفاص، أو عذب بشكل أو بآخر. فهذا اللحم لم يعد حلالاً عندهم.

مدلول آخر "للحلال" يجعل منه كل منتج استهلاكي خال في مركباته من عناصر مستخلصة من الكحول أو الخنزير وهذا ما نجده في معلبات الأسماك والحلوى...

أخيراً ينصب "الحلال" عند عموم الفرنسيين بكل ما ينتج بالطرق التقليدية على خلاف سلسلة الإنتاج الصناعية.

تخضع الحيوانات المعدة للاستهلاك منذ 1974 إلى التدويخ étourdissement قبل ذبحها، ذلك بهدف التقليل من إحساسها من الألم. إلا أن العملية تقتضي استثمار كبير في الوقت إذ يقتل سنوياً ما يفوق المليار من الحيوانات في فرنسا وحدها، هذا ما يستدعي منطق تجاري وصناعي لا ينبغي أن يقع خارج التنظيم.

إلى مجيء الرئيس جورج بومبيدو Georges Pompidou لم يكن الذبح على المذاهب الدينية مقنناً، ومنه وفي صمت القانون، كان الإجراء مسموحاً، في حين حددت بعض البلديات الكبرى، كبلدية باريس، نطاق ممارسته بجملة من التدابير الخاصة. وظل الوضع هكذا إلا غاية عام 1964 حيث ستعترف الحكومة بمرسوم 16 أبريل في مادته الثانية بهذا النوع من الذبح بالنسبة للحيوانات المعدة للجزارة والتجفيف charcuterie فقط. وفي 1970 يصدر مرسوم آخر يشترط التدويخ المسبق للدواجن والأرانب، ويوضح لأول مرة أن الذبح ينبغي أن يتولاه "مضحّي" sacrificateur مرخص ومؤهل من هيئة دينية، هي الأخرى معتمدة من وزارة الفلاحة باقتراح من وزارة الداخلية. وإلى يومنا هذا حظيت ثلاث جهات فقط بهذا الاعتماد هي المسجد الكبير لباريس، ومسجد إيفري، والمسجد الكبير ليون.

وجاءت مراسيم أخرى في الثمانينات تفصّل الشروط الخاصة في الذبح. وموازية مع ذلك مع هذا النشاط التنظيمي، أكمل البرلمان عبر القانون الرعوي، الطرق الواجب استعمالها في المذابح. ومنها عدم الذبح إلا في مذابح معدة لهذا الغرض، يتولاه أشخاص مؤهلين ومرخصين من الجهات الدينية السالفة الذكر بالنسبة للديانة الإسلامية و"الرّبنا الكبرى" Grand Rabbinate بالنسبة للديانة اليهودية.

إن لم يُشترط التدويخ بشكل قطعي، فإن الإماتة حسب المادة ر. 214-74 من القانون الرعوي والصيد البحري<sup>16</sup> تجرى بعد تثبيت immobilisation الحيوانات الكبيرة كالأنعام والأبقار بشكل ميكانيكي لتفادي العراك اليدوي مع الحيوان. ولا بد أن تظل هذا الأخيرة مشدودة إلى أن تموت. ويشير النص أن الفخ المقيد للحيوان ينبغي أن يكون موجاً نحو القبلة ونحو القدس بالنسبة للحيوانات المعدة "للكاشير". ومن ثم، تبدأ عملية

الذبح بالنطق بالتسمية، ولا يوضح النص إن ينطق الذبائح بالبسملة فردية لكل حيوان يذبح أم جماعية، مع العلم أن هذه الأخيرة هي المطبقة.

وتبعا لتوصية المنظمة العالمية للصحة الحيوانية باستعمال سكين حادة وطويلة لتفادي الآلام، أصبح التنظيم الأوروبي لقتل الحيوانات وكذا القانون الفرنسي يتأسسان على الاعتراف بحساسيتها، أي قدرتها على استشعار الألم واللذة. ولقد ورد هذا الاعتبار بالمادة 214 من القانون الرعوي code rural والصيد البحري (تقنين 1976)<sup>17</sup>، وفي قرار وزاري مؤرخ في 12 ديسمبر 1997 يحدد شروط تثبيت وتدويخ وقتل الحيوانات وظروف حمايتها في المذابح.

تتميز المنظومة التشريعية الأوروبية بالغرارة، والمبدأ فيها هو التدويخ قبل القتل أو الصعق في المخ بواسطة مسدس خاص، مع ترخيص (استثناء) بالنسبة للذبح ذو الطابع الديني<sup>18</sup>. وأول نص صادر من المجلس الأوروبي تتعلق بإجبارية تدويخ الحيوانات قبل قتلها هي التعليم CE/577/74، تم استبدالها في 1993 بتعليم أخرى CE/119/93، التي تمنع كل إثارة للحيوان وتجنبيه العذاب والآلام قبل إيماته أثناء تحضيره في داخل وخارج المذابح. وتعتبر هذه التعليم مصدر المرسوم الفرنسي رقم 976903 (المادة 8) الذي يكرس الاستثناء الديني في الذبح. والمثير أن ممثلي الجاليات الإسلامية في فرنسا رفضوا تعبير "استثناء" لما يرونه "حقا" لهم. ومنه أصبح جائزا لدول الاتحاد الترخيص على وجه الاستثناء استعمال الذبح مباشرة -دون تدويخ- عندما تحتمه اعتبارات مذهبية، وتحت وصاية سلطة دينية، أما الاشراف التنفيذي فيظل تحت السلطة الرسمية البيطرية. وإن لم توضح هذه التعليم كل المراحل التي يمر منها عملية الإماتة حسب القواعد الإسلامية واليهودية، فإنها حرصت على ألا يخضع الحيوان للتعذيب أو الجرح أثناء ذبحه. وأصبح يشترط التنظيم الأوروبي منذ 2013 الفولتاج القوي في كل المذابح التي تستعمل "الصعق الناركوزي" *électronarcose* التي كادت بعض الفئات المسلمة أن تقبلها تبعا لمرونة فهمها للحلال، فيخفض الفولتاج ويذبح الحيوان فيما بعد. ولا بد هنا أن نذكر بالاستعمالات العديدة في عملية قتل الحيوان: الصعق الكهربائي، والخنق والطعن في القلب أو قطع الرقبة بأجهزة آلية. فالصعق هو إخضاع الحيوان إلى تيار كهربائي يؤدي به إلى توقف دورته الدموية وموته في الحين دون أن إبحار دمه. وقد تستعمل الصعقة بشدة أقل بغية تدويخها قبل ذبحها عند الحيوانات الكبيرة كالبقر مثلاً. ولما كانت الصعقة ليست هي السبب المباشر في الموت بل الذبح، جاز استهلاك لحمها شرعا. والطريقة الثانية هي الطعن في القلب، "ولا شك أن هذه الطريقة تخالف سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، التي ترشد إلى الذبح أو النحر من اللبة - للحيوانات الكبيرة كالإبل -، ولكن مراجعة النصوص الشرعية في كتاب الله تثبت أن الحكم هنا يدور على وجوب إبحار الدم وعدم حبسه في جسم الحيوان، وهي علة التذكية؛ الواجبة شرعاً لحل أكل لحم الحيوان المباح."<sup>19</sup> أما قطع الرقبة كاملة بآلة أوتوماتيكية في تذكية والطيور كالدجاج، فتجوز إذا سال دمها، وتحرم إذا ألوي عنقها لأن هذا هو نوع من الخنق ولا خلاف بين الفقهاء في تحريمه.

عند استعمال الذبح، يركض الحيوان تقريبا عشرة دقائق. مما حدى بعض المختصين في علم الحيوان الاقتراح للجهات الدينية استعمال التدويخ بعد الذبح وهو ما قبله عمدة مسجد باريس الدكتور دليل بو بكر على اعتبار أن مع نهاية الذبح يكون الشرط الشرعي قد استوفى، وهو رأي إمام مسجد إيفري أيضا، بينما ظل مسؤولو مسجد ليون متحفظين.

حسب دراسة أعدها المعهد الوطني الفرنسي للأبحاث الزراعية Inra حول "آلام الحيوان، (2009)، فإن الصعقة الكهربائية وخرق المخ (المتادور) هما الطريقتين الأقل ألما للحيوان لأنهما تحدثان موتا آنيا. أما عند استعمال الغاز فيكون الوقت أطول.

فرّقت مسألة التدويخ المسبق المعارضين والمؤيدين، بحكم أن التدويخ يجنب الحيوان العذاب والقلق والإحساس بالألم. هذه الرؤية التي تبناها المشرع الفرنسي ومعه جلّ تشريعات الدول الأوروبية تستند على دراسات بييطرية، لكن مردود عليها من الجمعيات الاسلامية واليهودية التي تعتمد هي الأخرى على عدة دراسات علمية، أثبتت أن الطرق الدينية تمثل هي الأخرى أقل ألم للحيوان.

عندما قنّنت الدولة الفرنسية الذبح على الطريقة الإسلامية، اعترفت ضمنا بوجود سوق للحوم الحلال. ومنه، ومهما كانت اللحوم "دينية" أم لا، فإنها تمر عبر سلسلة من الآليات الرقابية؛ من الضيعة إلى محل البيع، توضع من خلالها هذه المادة على قدم المساواة مع المواد الاستهلاكية الأخرى. ويستفيد المستهلك المسلم بنفس الضمانات التي سنّها فرنسا والاتحاد الأوروبي للمستهلكين الآخرين.

يظهر أن مجمل التشريع والتنظيم الفرنسي هو من إنتاج الاتحاد الأوروبي، في حين الوتيرة في فرنسا تنحو نحو عرقلة المجهود الأوروبي. وهناك هيئة تشرف على ميدان تربية الحيوانات وإعدادها لإنتاج اللحوم هي المديرية العامة "الصحة وحماية المستهلك" (DG SANCO) التي تشرف على تطوير واقتراح التنظيمات المتعلقة بحماية الحيوانات في الأماكن المعدة لتربيتها، لتعرضها للنقاش في البرلمان الأوروبي على أن يرجع القرار النهائي لمجلس وزراء الزراعة.

كما صادقت السلطة الأوروبية للأمن الغذائي في 2004 و 2006 على رأيين يخصان طرق التدويخ والقتل، واستطاعت هذه المؤسسة أن تؤثر على المنظمة العالمية للصحة الحيوانية (OIE) في تعريف الخطوط العامة للتدويخ بالنسبة للحيوانات المعدة للاستهلاك.

إن ترك التعليم للدول حرية تقنين كيفية الذبح أحدث تفاوت في السياسات التشريعية بين من يرفض الطريقة الدينية وبين من يخصصها على وجه الاستثناء. فالتدويخ إجباري في كل من سويسرا، والليختنشتاين، وإسلندا، والسويد. أما هولندا<sup>20</sup> فتقبل عدم تدويخ الحيوان قبل إمامته (للمسلمين واليهود) كاستثناء مثل ما هو الحال في بعض المناطق الألمانية Länder وبعض الجهات في النمسا وفق نظام الكوتا quota، أي يمكن ذبح

الحيوانات حسب عدد المسلمين واحتياجاتهم. هذا القيد يسمح بعدم تسويق لحوم الحلال مع اللحوم الأخرى "التقليدية" وغلق الطريق أمامها نحو التصدير. وهناك دول أخرى كإستونيا والدنمارك وفنلندا سمحت قوانينها بعدم استعمال التدويخ المسبق للمسلمين واليهود، لكنها جوزت التدويخ مباشرة بعد الذبح. ولا تدويخ عندهم بالنسبة للأغنام.

وتشير آخر التقارير (2013) أن ثمة اتجاه قوي داخل الاتحاد الأوروبي ينحو نحو مراجعة "الاستثناء" الذي ترخصه الدول للمسلمين في ذبح الحيوان على طريقتهم ومنه ما أوصت به السلطة الأوروبية للأمن الغذائي EFSA "تبعاً للمشاكل الخطيرة التي يوجد فيها الحيوان المقبل على القتل - فإنها توصي - بالتدويخ وأن يكون ذلك إجباري، نظراً للعذاب والآلام القصوى التي يتعرض لها.

لأزالت الحكومة متمسكة ليومنا هذا بترخيص الذبح المذهبي كما أعلنه الوزير الفرنسي للزراعة برينو لومير Bruno Le Maire في ندوة صحفية عقدها في 8 مارس 2012 : "التدويخ هو القاعدة بينما الذبح هو الاستثناء، وأن هذا الأخير لا يمثل إلا 14% من مجموع ما يقتل من حيوانات اللحوم. إن معرفة كيفية الإماتة هو حق شرعي للمستهلك، يتحقق عبر الموسم دون خدش شعور المستهلك أو الاستهانة بطريقة استهلاك جماعة معينة." في حين، سارعت الحكومة الفرنسية في 2011 إلى إعداد مرسوم جديد<sup>21</sup> يتميز بالتشديد، دعت بمناسبة تحضيره جميع الجهات المعنية من ممثلين عن الأديان وجمعيات حماية الحيوان وفيدرالية الجزائريين. الجديد فيه أنه يشترط للترخيص إذناً مسبقاً من الإدارة autorisation préalable التي لا تمنحه إلا باستيفاء عدد من الشروط تحت طائلة التجميد أو السحب عند عدم احترامها كافتناء معدات معينة وتأهيل العمال، وشروط متعلقة بالنظافة، وأخرى بوتيرة العمل واستعمال نظام تسجيل يسمح بمراقبة الذبح ذو الطابع الديني لا ينبغي أن يتعدى الطلبات التجارية. كما أخضع المرسوم الجديد وسم اللحم حصرياً للتنظيم الاتحادي المختص في تحديد المعلومات الواجب إرفاقها بالمنتوج. ومن المقتضيات الجديدة ضرورة توجيه طلب الترخيص إلى رئيس المقاطعة Préfet du Département الموجود داخل إقليمه المذبح، وله ثلاث أشهر للبت في الموضوع ثم يصدر قراره.

والواضح من الاطلاع على التعليمات الأوروبية رقم CEE/2009/1099 والمرسوم الفرنسي الذي يقابلها (في المؤرخ في 28 ديسمبر 2011)، أنهما يفرغان تسمية "حلال" من معناه - إن كان لها معنا فعلاً في الممارسة - من حيث أن هذه النصوص تفرض إجراءات واجب اتباعها، هي أصلاً استجابة للوبيات المصنعين الذين فرضوا مقياس "الحلال" حسب رؤاهم، مما يخدم حساباتهم الربحية. ومقابل هذا التوجه التنظيمي الجديد، أبدى مجلس الدين الاسلامي الفرنسي (CCIF) اشتمازه من "إثارة أسباب خاطئة، الغرض منها التشويش على المسلمين وخرق حرمتهم في ممارسة شعائهم، فلا يقبلون أن "يفتي" الصناعيون فيما هو حلال من عدمه. وفي البيان الذي أصدره المجلس، ثمة تساؤل عن أسباب إثارة "راحة" الحيوان من أجل فرض أدوات لرفع سقف

الانتاج. هذه النصوص -يضيف المجلس- تصدر حرية المسلمين الدينية وتُخضع "صناعة الحلال" لمنطق الربح المالي فقط.<sup>22</sup>

إن وضع اعتبارات علامة "حلال" على منتج ما، ليس هو مخالف للشرعة الإسلامية بل خرق للمواد لـ. 1-213 وللمادة لـ. 121 من قانون الاستهلاك الفرنسي ومرجع ذلك في اعتقادنا هو عدم توضيح التشريع والتنظيم لكيفية توثيق certification "الحلال" من عدمه، هذا ما يطرح للمستهلك المسلم مسألة معرفة مسار اللحم traçabilité "من الضبعة إلى الجزائر" كما يقال، ومن ثم مسألة الثقة والائتمان فيما يتناوله.

### المطلب الرابع: لحم "الحلال" على محك الحراك السياسي

لا يكاد تمر فرصة إلا وتطلع علينا الصحافة الفرنسية بانتقاداتها للجالية المسلمة المقيمة، في عاداتها الغذائية وشعائرها الدينية. ولا يختلف اثنان أن الذي يقف وراء هذا التهجم هو التوقع الهوياتي<sup>23</sup> Le repli identitaire الذي تعرفه فرنسا مع كثير من الدول الأوروبية.

وجدت المجازر الإسلامية في فرنسا منذ نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين تزامنا مع بداية الهجرات الأولى القادمة من المستعمرات. وازدادت بكثرة في السبعينات مع الجيل الثاني والثالث من أبناء المهاجرين. فتفتحت المتاجر الأولى في ضواحي المدن الكبرى الأهلة بالمسلمين كنواحي باريس، ليون، مرسيليا ولم يكن يتعدى عددها العشرين، أما اليوم فتربعت على كل أرباع فرنسا حتى أضحت من الصعب حصر عددها الحقيقي<sup>24</sup>، فهي ليست متاجر للجزارة للحلال بل اقتحمت السوق المتاجر الكبرى، ومطاعم الأكل الخفيف، ومصانع الذبح... لتغطي احتياجات مستهلكين مسلمين يمثلون نسبة 8% من مجموع السكان.

في دراسة أعدتها وزارة الصحة الفرنسية في 1995 تبين فيها أن انتاج لحم الحلال يعادل 350 000 طن، أما اليوم فقد ارتفع هذا الرقم إلى 900 000 طن/سنويا<sup>25</sup>.

على فترتين قريبتين تعود معضلة لحم "الحلال" إلى حلبة الصراع على خلفية الاستحقاقات الانتخابية بين اليمين (الجهة الشعبوية Front populiste) المتطرف على لسان رئيسه مارين لوبان Marine Le Pen، -ابنة جون ماري Jean-Marie، مؤسس الحزب- التي رأت في الذبح على الطريقة الإسلامية نقیض لمبدأ الفصل بين الدولة والدين. أما فرانسوا فيون François Fillon، فقد أبدى أثناء رئاسته للحكومة (2007-2011) موقفا متحفظا في الموضوع مشيرا إلى أن الذبح "الطقوسي" (الإسلامي واليهودي والإشارة للأول)، هو عمل عتيق ancestral و"خارج الزمان".

منذ انتخاب نيكولا ساركوزي Nicolas Sarkozy، قدّم عدة نواب مقترحات قوانين حول الذبح على الطريقة الدينية، وثمة مشروعات تم إيداعها على مكتب الجمعية الوطنية، لكن سرعان ما تم سحبها حتى لا تثير حفيظة "اللوبي اليهودي والإسلامي" كما كتب في الصحافة، وكذا لوبي "صناعة الحلال". إلا أن السيناتور

(رئيس كتلة الوسط)، نيكولا أبوت Nicolas About استطاع تسجيل برئاسة مجلس الشيوخ Sénat في 15 سبتمبر 2010 نصا قصد "تحديد سقف إنتاج اللحوم الآتية من حيوانات لم تخضع للتدويخ"، لما لاحظته من اتساع حجم ما يطرح في السوق من لحوم مصدرها حيوانات لم تخضع للتدويخ. ولقد لقي المشروع مساندة من جمعيات نافذة لا سيما تلك التي ترأسها نجمة السينما الفرنسية، الممثلة السابقة برجيتباردو Brigitte Bardo المعروفة بإسلاموفوبيتها، وجمعية لـ 214 التي حيّت مبادرة السيناتور، موضحة في موقف "إفتائي" مثير أن "عدم التدويخ ليس شرطا شرعيا إسلاميا ولكن فقط عادة عند مسلمي فرنسا"، مستدلة بإندونيسيا "أكبر دولة إسلامية في العالم، التي قبلت أن تستورد لحومها من فرنسا، مع علمها أن حيواناتها المعدة لهذا الغرض تمت إمامتها عن طريق تدويخها بالمتادور.

ومما زاد من حدة الجدل هي تلك "الممارسات" الغذائية التي أصبحت تزعج السياسيين بمختلف مشاربهم الأيديولوجية أهما:

اقترح وجبات لحم "الحلال" في مطاعم المدارس العمومية الفرنسية، إذ لا تمثل هذه المطاعم نشاط إجباري للبلديات حيث تستطيع إلغاؤه في كل لحظة خصوصا مع ارتفاعت تكلفته<sup>26</sup>.

حضي هذا الموضوع بالعديد من الدراسات<sup>27</sup>، وانتقل الجدل إلى الدولة الجارة؛ بلجيكا منذ أن قررت إحدى البلديات (مولنبيك Molenbeek)، اقتراح لتلاميذ المدرسة وجبة "حلال" من بين الوجبات "الكلاسيكية"، نزولا عند رغبة الكثير من طلبات الأولياء واعتبارا للاعتراف بديانات الأقليات. فثار الجدل في وسائل الإعلام بين مؤيدين وهم قلة<sup>28</sup>، ومعارضين<sup>29</sup> رءوا أن مثل هذا الإجراء، سيفتح الباب أمام مطالب أخرى، ويكسر مبدأ حياد المدرسة العمومية، (التعليم الرسمي ضامن الاندماج الاجتماعي). بينما تميزت الدراسات الجادة بطرحها لأربع عناصر؛ إشكالية حدود حرية المعتقد داخل الفضاء العمومي وتنظيم الحياة الاجتماعية، و"مرئية" أو "مظهرية" visibilité الاسلام وأخيرا التثبيت الهوياتي لدى المسلمين<sup>30</sup> l'affirmation identitaire. وهي نفس الأطروحات المثارة في الدراسات الفرنسية وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بحياد الدولة من حيث أنه قاعدة قانونية تفرض الفصل بين الدولة والسلطة الدينية، وعدم تفضيل مذهب ديني عن الآخرين.

لم يمر قرار مطاعم الأكل الخفيف Quick (ملكية للدولة الفرنسية عبر صندوق الإيداعات) في فرنسا باقتراح وجبات تضم لحم الحلال دون ردود فعل متناقضة. البعض لم يرى في هذا الخيار إلا تطبيق لمبدأ العلمانية، بينما صنفها البعض الآخر في سياق التسويق marketing، أما الطرف الثالث (على غرار عمدة بلدية روبي Roubaix) فرأى فيه خرق لحرية المستهلك وتشجيع للتكتلات الإثنية communautarisme. مطاعم Quick حاولت تجريد "الحلال" من بعده الثقافي déculturation، أو بعبارة أخرى دمقرطته إن لم نقل "عولته".

حذفت الشركة الجوية الفرنسية Air France وجبات "الحلال" من أطباقها كما كان ذلك بالسابق خاصة في برنامجها "Flyingblue"، بينما استمرت في اقتراح وجبات بعلامة "كشير" أو نباتي végétarien، والغريب أن بعض الوجبات كتب عليها "بدون خنزير" أو "بدون كحول". لكن بالنسبة للوجهات نحو الدول الإسلامية فالوجبات "حلال" بالضرورة.

وأمام موجات الرفض للذبح على الطريقة الإسلامية، فما واقع الأمر حقيقة؟

### المطلب الخامس: حقيقة لحم "الحلال"

خدمات مغشوشة تقدم للمستهلك المسلم، تلاعب بإصدار أختام "الحلال"، بطرق غير شرعية، انتشار اللحم المزور... هي عديد من الاستنتاجات التي وقفت عليها عدة وسائل إعلام فرنسية أهمها التحقيق المدوّي الذي أعدته القناة الوطنية التلفزيونية France 2 ضمن برنامج "مراسلون خاصون" لـ 16 فبراير 2012. إذ تبين من خلاله أننا بعيدين كل البعد عن الضوابط الشرعية بدء بطريقة عملية الذبح، (استعمال وسائل صعق تقضي على حياة المذبوح قبل ذبحه)، إلى الشك في النزاهة الدينية لكثيراً من ممتني الجزارة. وبعد بث البرنامج التلفزيوني، قامت صحافتين من الأسبوعية اليسارية "نوفيل أفسرفتور" Nouvel Observateur بدورها في التحقيق في الموضوع، فلاحظتا أن:

- بيع اللحم "الحلال" في المتاجر الكبرى والجزارة التقليدية يتم دون أي إشارة خاصة،
- 100% من اللحم الحلال يأتي عن طريق الذبح دون الشروط الشرعية الأخرى كالتسمية واستقبال القبلة،
- يوجد في فرنسا كلها 278 مذبح، و40% منها لا تنتج اللحم "الحلال"، والبقية تطبق الطرق المذهبية (32%) عن طريق الذبح والتدويخ بالصعق الكهربائي.
- صمت المجلس الفرنسي للديانة الإسلامية
- الجمعية الخيرية "مساعدة حيوانات المذابح" OABA هي الجمعية الوحيدة المرخص لها دخول المذابح.

بالإضافة إلى هذه التجاوزات الخطيرة وجهت أصابع الاتهام رسمياً لكل من مسجد باريس وإيفري في تساهلهما مع منح الرخص. فهذا السيد برنار كودارد Bernard Gordard المكلف بمهمة بوزارة الداخلية، يوتّخ هاتين الجهتين الدينيتين على خلفية منحهما شهادات "تزكية الحلال" من باب المجاملة والمحابة دون أن تتوفر الشروط في أصحابها الذين يقومون ببيعها (الأختام) إلى كبريات المذابح، حتى أن "بعضها موقع من أطراف غير مسلمة"<sup>31</sup>. ويجمع العمال ممن استجوبوا في الموضوع أن أرباب المذابح يلزمون أصحاب البطاقات الممنوحة من

إحدى المساجد الثلاث، المذكورة أعلاه، بالتدويخ وقطع الرأس بعد الإمامة. وللتذكير، يُسلم مسجد باريس، مثله مثل مسجد ليون، بطاقات مهنية "مضحى"، وبين المسجدين لا يوجد أي تناسق، وحتى مع المسجد الثالث. والعادة المتبعة في مسجد باريس هو أن يتقدم المترشح للوظيفة أمام إمامين ليقوم أمامهما بعملية الذبح، وفي حالة تجاوزه الامتحان يتحصل على البطاقة بعد أن يدفع مبلغا ماليا لصندوق المسجد. فيما بعد تبين أن بعض حاملي هذه البطاقات يضعون أختامهم تحت تصرف المذابح لثبصم بها القطع اللحمية بدون أن يخضع الذبح للضوابط الإسلامية، حتى أنه في سابقة قضائية الأولى من نوعها - لم تنتصب فيها أي جهة دينية أو شخصية مسلمة كطرف مدني- أدانت محكمة الاستئناف لبواتيبي Cour d'appel de Poitiers صاحب مذبحة بغرامة قدرها 4500 أورو على خلفية التلاعب بعلامة "حلال". وتتمثل وقائع القضية في أن هذه المذبحة كانت تذبح 15000 من الدجاج في الساعة وهو رقم "صناعي"، في حين أن الطريقة الإسلامية أبطى، أي 300 يدويا و600 آليا في الساعة، ضف أن المعمل كان يستخدم قرص آلي لقطع الرؤوس بعد التدويخ الكلي. والملاحظ أن هذه القضية لم تحظى بالتغطية الإعلامية كما حظيتها قضية أقل ذراوة في الغش، هي قضية تمرير لحم الحصان على أنه لحم البقر<sup>32</sup>. فإذا كانت هذه الأخيرة تتعلق بمادة غذائية مزورة، فإن القضية الأولى تتعلق، ليس فقط بالغش، بل بمسألة عقائدية.

ويتعدى الأمر خطورة حينما تطالعنا وسائل الإعلام الغربية أن مخابر نرويجية وأخرى بريطانية استطاعت أن تكشف عن وجود كميات كبيرة من لحم "الحلال" أصلها من الخنزير، وهو الأمر الذي لم يُثر التنديد كما أثارت قضية "سبانغيرو" Spanghero. وبالفعل وحسب Mattilsyn التي أجرت المراقبة فإن نسبة لحم الخنزير في لحم "الحلال" تتراوح بين 5 و30% يتم تسويقها في المراكز التجارية والمطاعم وربما تصديرها باتجاه الدول الإسلامية<sup>33</sup>.

أصبح سوق "الحلال"، مثله مثل المواد الأخرى خاضعا لمنطق الربح. وعليه، يختار كثير من المتعاملين الصناعيين الحلول السهلة والمتوتية، هذا ما جعلنا نضع عن قصد في سياق هذه الدراسة كلمة حلال بين معترضتين. ومن وراء الدور الهوياتي للتغذية، فإن إشكالية الغذاء عبر مسألة "الحلال" في بيئة غير إسلامية تعطي بعدا مهيبا لتأجيج "صدمة الحضارات" كما يتصورها منظرو الغرب، وعبرت عنها اليوميات الفرنسية في عناونها الكثير من معاني رفض ثقافة الآخر ومنها: "الاسلام على طاولة الجمهورية"<sup>34</sup>. "الاسلام، بدون حياء"<sup>35</sup> أو "اللحم: الحرب الدينية الجديدة" مع عنوان جانبي: "الملف الأسود للحلال"<sup>36</sup>... تضاف إلى كل ما قيل حول الحجاب، والمساح والمستشفيات والختان...

## خاتمة:

خاتمة تضم أهم النتائج والاقتراحات. (الخط: Traditional Arabic حجم: 16)

## الهوامش:

- <sup>1</sup>. يقصد بالوسم étiquetage: كل البيانات أو الكتابات أو الإشارات أو العلامات أو الميزات أو الصور أو التماثيل أو الرموز المرتبطة بسلعة، تظهر على كل غلاف أو وثيقة أو لافتة أو سمة أو ملصقة أو بطاقة أو ختم أو معلقة مرفقة أو دالة على طبيعة منتج مهما كان شكلها أو سندها، بغض النظر عن طريقة وضعها.
- <sup>2</sup>. بخصوص الاحتفال بعيد الأضحى، لا تفوت هذه المناسبة الكريمة عند المسلمين المقيمين في الديار الفرنسية دون أن تثير الجدل في الأوساط السياسية والإعلامية مما يعكر جوهرها لاحتفاء الروحي والديني. وكان آخر هذا التشويش، تلقي اللجنة الأوروبية عدة شكاوى تتعلق بانعدام "راحة" - bien-être الحيوانات بهذه المناسبة، وذبجها في الهواء الطلق.
- <sup>3</sup>. نذكر منهم على سبيل المثال؛ سنن الترمذي: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون. سنن النسائي "المجتبى": مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثانية، 1406 - 1986. سنن النسائي الكبرى: دار الكتب العلمية - بيروت، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، الطبعة الأولى، 1411 - 1991. سنن ابن ماجه: دار الفكر - بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. مسند الإمام أحمد بن حنبل: مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الطبعة الثانية 1420 هـ - 1999 م. مصنف ابن أبي شيبة: مكتبة الرشد - الرياض، تحقيق: كمال يوسف الحوت الطبعة الأولى، 1409. مصنف عبد الرزاق المكتب الإسلامي - بيروت، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي الطبعة الثانية، 1403. سنن البيهقي الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي مكتبة دار الباز - مكة المكرمة، تحقيق: محمد عبد القادر عطا 1414 هـ - 1994 م. تلخيص الحبير للحافظ ابن حجر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1419 هـ 1989 م. أحكام أهل الذمة لابن القيم: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة الثانية 1423 هـ - 2002 م. المجموع للنووي: دار الفكر - بيروت 1997 م. ...
- <sup>4</sup>. رقم: 95 (10/3). من 23 - 28 صفر 1418 هـ الموافق 28 حزيران (يونيو) - 3 تموز (يوليو) 1997 م. وقبله سبق لرابطة العالم الإسلامي عام 1988 م أن أقامت ندوة طبية وفقهية تناولت احكام الذبح المعاصرة.
- <sup>5</sup>. المنخقة: وهي التي تخنق بحبل وشبهه ولا تموت في خناقها، ولا خلاف بين الفقهاء على حرمة أكلها، لقوله تعالى: ﴿لَحَرِّمْتُ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ... وَالْمُنْخِقَةَ﴾ [3: المائدة].
- <sup>6</sup>. الموقودة: هي التي تضرب بخشبة وشبهها حتى تشرف على الهلاك. روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: (يا أيها الناس هاجروا ولا تهاجروا، وإياكم والأرنب يحذفها أحدكم بالعصا أو الحجر يأكلها، ولكن ليذك لكم الأسل الرماح والنبل).
- <sup>7</sup>. المتردية: هي التي تسقط من جبل أو مرتفع أو في بئر فتموت. وقيل المتردية هي الواقعة في الردى أي الهلاك.
- <sup>8</sup>. النطيحة: هي الشاة تنطحها الشاة فتموتان، أو الشاة تنطحها البقر والغنم.
- <sup>9</sup>. من نفس قرار الجمع. لمزيد من التفاصيل حول المفاهيم الشرعية ينصح العودة إلى: الأطعمة وأحكام الصيد والذباح، تأليف الدكتور صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان: مكتبة المعارف بالرياض، الطبعة الأولى 1988 م. من أحكام الأطعمة في الفقه الإسلامي، دراسة مقارنة، تأليف وليد خالد الربيع، دار النفائس للنشر، عمان - الأردن، الطبعة الأولى 2008 م.
- <sup>10</sup>. أنظر مثلاً:

Bergeaud-Blackler, Florence (2001). La viande halal peut-elle financer le culte musulman ? Le Journal des Anthropologues (84). Bouzar, Dounia (2006). Quelle éducation face au radicalisme religieux ? Paris, Dunod. Enquête réalisée par l'auteure à Bobigny et en région parisienne dans le cadre d'une étude sur le droit et la consommation halal commandée par l'association Les Amis de la Médina, avec des subventions du Fasild Ile-de-France. Tribalat, Michèle (1995). Faire France. Paris, La Découverte. Geisser, Vincent. Finan. Khadija, 2001. L'Islam à l'école. Une analyse sociologique des pratiques et des représentations du fait islamique dans la population scolaire de Marseille, Montbéliard et Lille. Paris, IEHSI. Brouard, S. ; Tiberj. Vincent (2005). Rapport au politique des français issus de l'immigration. Paris, Cevipof, Sciences Po. BERGEAUD-Blackler, F. Bonne, K. (2006). D'une consommation occasionnelle à un régime halal : quelles conséquences sur la santé ? Migrations Santé : revue trimestrielle d'étude et de recherche sur la santé des migrants. Bonne, Karijn ; Verbeke,

Wim, (2006). Muslim consumer's motivations towards meat consumption in Belgium : qualitative exploratory insights from means-end chain analysis, Anthropology of Food (06).

<sup>11</sup> ومنها:

Enquête de Tribala, Rapport Geisser et Finan, Rapport de Brouard et Tiberj...

<sup>12</sup> . يعرف هذا المجلس، ككل التمثيليات الإسلامية في فرنسا، صراع حاد بين القيادات ذات الأصول المغربية والجزائرية.

<sup>13</sup> على خلاف مبدأ العلمانية الذي يقضي بعدم تمويل الدولة للمنشآت الدينية ورجالها.

<sup>14</sup> 27/Cha'are Shalom VeTsedek c/France. 2000 يونيو

<sup>15</sup> . بفرض التنظيم الأوروبي ألا يُمس الخلقوم.

<sup>16</sup> المنبثقة عن تعليمات المجلس الأوروبي لـ 24 سبتمبر 2009.

<sup>17</sup> . أيضا نفس الاعتراف في النص (الرمزي) الإعلان العالمي لحقوق الحيوان تم تبنيته بواسطة الجماعة الدولية لحقوق حيوان المرتبطة بالجماعات الدولية بمناسبة الاجتماع الدولي لحقوق الحيوان الذي تم انعقاده في لندن يوم 21 إلى 23 سبتمبر 1977. و Déclaration Universelle des

Droits de l'Animal proclamée solennellement à Paris, le 15 octobre 1978, à la Maison de l'Unesco

<sup>18</sup> . تستعمل النصوص هذا التركيب اللغوي abattage rituel، دون ذكر "الإسلامي" أو "اليهودي". أنظر التنظيم CEE 853/2004 الفقرة 7.

[http://ec.europa.eu/food/animal/welfare/slaughter/index\\_fr.htm](http://ec.europa.eu/food/animal/welfare/slaughter/index_fr.htm)

<sup>19</sup> . الدكتور عدنان العساف والدكتورة جميلة الرفاعي، الأطعمة المحللة والحزمة ومستجداتها الفقهية، "دراسة تطبيقية مقارنة في ضوء سورة المائدة، منشور في "المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية"، المجلد (5)، العدد (3/1)، شوال 1430هـ/ تشرين أول 2009م.

<sup>20</sup> . نظرا لوجود جالية مغربية قوية في هولندا، ووصول بعض أفرادها إلى الفوز بمقاعد في المجالس المنتخبة، عرفت البلاد جدلا حول الموضوع. في يونيو 2011 صوت النواب على مشروع قانون يهدف إلى منع الذبح دون تدويخ مما أثار حفيظة المسلمين ومعهم اليهود.

<sup>21</sup> . مرسوم 28 ديسمبر 2011، الجريدة الرسمية لـ 29 ديسمبر 2011. دخل حيز التنفيذ في 8 مارس 2012، امتداد للتعليمات الأوروبية CEE/2009/1099 دخلت حيز التنفيذ في أول يناير 2013.

<sup>22</sup> . بيان 12 يناير 2012.

<sup>23</sup> ليس غريب أن يطرح الرئيس الفرنسي نيكولا ساركوزي في 2009 ملف "الهوية الوطنية" في نقاش عام لم يحظى بالإجماع لما دسه من نوايا إقصائية للمكونات الثقافية الجديدة للمجتمع الفرنسي.

<sup>24</sup> قدرت اللجنة الفرنسية Mission Agro-Développement في 1995 عدد نقاط بـ 8500، في حين قدم مسجد باريس رقم 800 .11.

<sup>25</sup> . تم التصريح بهذا الرقم ضمن حصة "مراسلون خاصون" التي بثها التلفزيون الفرنسي France 2 في سهرة يوم ....

<sup>26</sup> . عادة ما تتعاقد البلديات مع شركات لا تتوانى في تضخيم الفاتورات بعيدا عما يدفعه أولياء التلاميذ. وما يجدر التذكير به هو إمكانية رفض البلديات استقبال تلاميذ في المطاعم لأسباب صحية ومنهم المصابين بالحساسية لعدم استعداد البلديات تقديم وجبات بـ "الكارت" لعدد قليل من التلاميذ.

<sup>27</sup> . منها مثلا:

Torreken, Corinne, « L'introduction du halal dans les écoles communales : entre visibilité del'islam, reconnaissance et « neutralité » de l'espace public », dans Geoffrey Grandjean etGrégory Piet (eds.), Polémiques à l'école. Perspectives internationales sur le lien social, Paris,Armand Colin, 2012, p. 89-103 .Didier Albin, « Alimentation halal : polémique au CCE », Le Soir, 25 mars 2006, disponible à l'adresse suivante : [http://archives.lesoir.be/alimentation-halal-polemique-au-cce\\_t-20060325-004UMU.html](http://archives.lesoir.be/alimentation-halal-polemique-au-cce_t-20060325-004UMU.html)

<sup>28</sup> . أنظر:

Nawal Bensalem, « Viande hallal à l'école », La Libre Belgique, 26 janvier 2006, disponible à l'adresse suivante : <http://www.lalibre.be/actu/bruxelles/article/265024/viande-hallal-a-l-ecole.html>

<sup>29</sup> . كثيرة هي العناوين التي حملت نبرة عنصرية وتحكمية:

Hugues Dorzée, « La mode halal, du Coran à l'assiette », Le Soir, 8 janvier 2007, disponible à l'adresse suivante : [http://archives.lesoir.be/la-mode-halal-du-coran-a-l-assiette\\_t-20070108-008WQC](http://archives.lesoir.be/la-mode-halal-du-coran-a-l-assiette_t-20070108-008WQC) .Didier Albin, « Pas question de généraliser le halal », Le Soir, 28 mars 2006, disponible à l'adresse suivante : [http://archives.lesoir.be/pas-question-de-generaliser-le-halal\\_t-20060328-00507M.html](http://archives.lesoir.be/pas-question-de-generaliser-le-halal_t-20060328-00507M.html)

<sup>30</sup>. في موقف غامض تجاه الحلال، تقبل جالية السيخ (عناصر هندية) مثلاً، - حتى وإن كانت قليلة بحكم عددها- استهلاك اللحم غير "حلال" لكنها ترفض قطعاً تناول كل ما هو حلال بالمفهوم الاسلامي. فإذا كان للحلال معنا عند المسلمين، فعدم تناوله له معنا -رمزي- عند غير المسلمين، فالفريقين، من منظور انتزاعي، يسطران لأسباب عدة، حدود هوياتية، لا تنتظر إلا المناسبات لإبرازها.

<sup>31</sup>. ملف بعنوان "حلال" تجارة سوء النية، مجلة CBnews

<sup>32</sup>. إنها قضية سبانغرو Spanghero (سبتمبر 2012) وتداعيتها الأوروبية. هذه الشركة سوقت لحم الحصان المستورد من رومانيا وعلّته على أساسه أنه لحم بقر ثم قامت بتسويقه في الفضاء الأوروبي وخارجه، مما سبب خلل في سوق اللحوم لتزيد الشك فيها، وهو ما وقفت عليه يومية لوفيفارو Le Figaro التي لاحظت تراجعاً في مبيعات كبريات المراكز التجارية الكبرى مثل Panzani, Nestlé, Ikea, Lidl, Auchan, Casino, Carrefour...

<sup>33</sup>. على تبعية هذه الفضيحة قامت الحكومة النرويجية بمقاضاة شركة "كوراس" Kuraas المنتجة لهذا اللحم، والقضية لازالت قيد التحقيق.

<sup>34</sup>. يومية "ليبيراسيون" Libération، 12/11/2012.

<sup>35</sup>. أسبوعية "لوبوان" Le Point، أكتوبر 2012 (L'Islam sans gêne)

<sup>36</sup>. يومية "لوفيفارو" Le Figaro، 14 يونيو 2014